

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٩/٩/٢٠١٦

بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة بايونيرز لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ .

وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية ،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٥/٩/٢٠١٦ ،

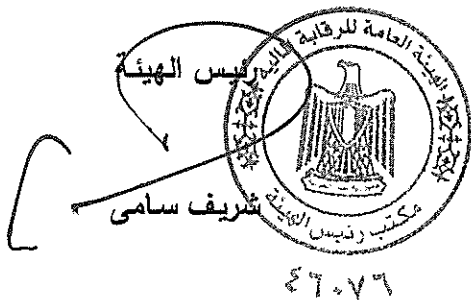
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم ( ٢٤٢ ) المنعقدة بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٦ والمعمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة ( ١ ) الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة بايونيرز لتداول الاوراق المالية الكائن فى ٣١ شارع البطراوى . مدينة نصر . القاهرة ، على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة ( ٢ ) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .



٤٦٠٧٦